

الفصل الرابع عشر - النظام العام

1. المشتبه بهم، المدانون والجُنح

تستند البيانات حول المدانين والجرائم التي تمت في أورشليم-القدس إلى نظام السجل الجنائي الجديد، والذي انتقلت إليه الشرطة في عام 2011. يُدار السجل في هذا النظام وفقاً للمبادئ التي يقرها القانون، تشمل قواعد التقادم وحذف المعلومات. في الماضي كانت هناك فجوات معلوماتية بين أنظمة المعلومات المختلفة بسبب الصعوبات التقنية، ولذلك لا ينبغي مقارنة بيانات السجل الجنائي الجديد مع البيانات السابقة.

المشتبه به - من أخذت بصماته وفتح له سجل جنائي في الشرطة في نفس العام. من اشتبه به خلال العام لأكثر من مرة واحدة، يتم شمله في البيانات مرة واحدة فقط. في تقسيم الجُنح وفقاً لنوع الجنحة، فالمشتبه الذي فتح له سجل جنائي في أكثر من نوع جُنح واحد يتم عدّه في كل نوع جُنح بشكل منفصل. ومن هنا فإن عدد المشتبه بهم وفقاً لأنواع الجُنح المختلفة ليس مماثلاً لمجموع كل المشتبه بهم في نفس العام.

الجنحة - حادثة جنائية تضمنت انتهاك بند من القانون والتي قُدمت بخصوصها لائحة اتهام. يمكنها أن تُرتكب من قبل أكثر من جانب واحد.

للاجريمة - جنحة عقوبتها السجن لثلاث سنوات على الأقل.

الملف - يمكن أن يتضمّن أكثر من جنحة واحدة وأكثر من جانب واحد.

جنحة جنائية - حادثة جنائية قُدمت بخصوصها لائحة اتهام ضدّ شخص واحد للقيام بجنحة. يمكن أن تكون الجنحة انتهاكاً لأكثر من بند واحد في القانون.

الاتهام - وحدة الإحصاء هي الحكم الصادر بشأن متهم واحد، بحيث إنّ كل حكم يشير إلى ملف في محكمة واحدة أو أكثر. يمكن أن يتضمّن ملف المحكمة اتّهاماً بخصوص أكثر من جنحة واحدة ضدّ نفس الشخص. يُحصى كلّ ملف مرة واحدة، حتى لو نُوقشت فيه عدة حوادث جنائية نُفّذت في تواريخ مختلفة وفي أماكن مختلفة. الشخص الذي قُدمت ضدّه لائحة اتهام أكثر من مرة واحدة خلال العام، يتم شمله في هذا الإحصاء باعتبار عدد ملفات المحكمة التي اتّهم فيها خلال العام.

الإدانة - إلزام شخص بالقانون باتّهام تمّ تقديمه ضدّه في ملف محكمة واحد. كل إلزام بالقانون يُعتبر إدانة. الشخص الذي أُدين أكثر من مرة واحدة خلال العام، يتم شمله في هذا الإحصاء باعتبار عدد الإدانات التي ألزم بها خلال العام في ملفات مختلفة.

التبرئة - المتهمون الذين تمت تبرئة ساحتهم ولم تثبت عليهم التهمة. يشمل المتهمين الذين هم غير قادرين على المثول أمام المحكمة أو أنهم لا يخضعون للعقوبة بسبب مرض نفسي أو اختلال في القدرة العقلية، وكذلك المتهمين الذين تمت إدانتهم ولكن نُفذ عليهم إجراء إلغاء الإدانة.

نوع الجنحة - يمكن لملف المحكمة أن يتضمّن اتهامًا بانتهاك أكثر من بند واحد في القانون. في المعالجات الإحصائية يتم تحديد نوع الجنحة في هذه الحالات وفقا لبند القانون الأكثر شدة في الاتهام وفي الإدانة كلاًها، من حيث العقوبة القصوى المتوقعة للمتهم بموجب القانون.

الجُح الجنسية - تشمل الاغتصاب، الأفعال الفاحشة والقيام بأفعال فاحشة بالقوة.

الجُح الأخلاقية - تشمل استخدام المخدرات، تجارة المخدرات، تصدير واستيراد المخدرات، الاستدراج لأعمال الدعارة، الإغراء، ونشر المواد الفاحشة.

سنّ الجناة والمدانين في القانون - السنّ في وقت تقديم لائحة الاتهام. الحد الأدنى من السنّ لتحمل المسؤولية الجنائية هو 12.

القاصرون والبالغون (سنّ المسؤولية الجنائية) - يُعتبر القاصر من يشير اثنان من المعايير الثلاثة التالية إلى كونه قاصراً: السنّ وقت ارتكاب الجنحة، السنّ وقت تقديم لائحة الاتهام، المحكمة التي يُحاكم فيها الشخص. في كل ما عدا ذلك، يعتبر الشخص بالغاً. المراهق الذي يرتكب جنحة كقاصر وتم تقديم لائحة الاتهام ضده بخصوص نفس الجنحة قبل بلوغه سنّ 19، تتم محاكمته كقاصر. حتى عام 2008 القاصر هو من سنّه 12-17، بدءاً من 2008 القاصر هو من سنّه 12-18.

الجاني العائد - الشخص الذي أدين حتى نهاية سنة المسح بإدانتين أو أكثر.

الجاني الجديد - من أُلزم بالقانون حتى نهاية سنة المسح بإدانة واحدة فقط، حتى لو تضمنت أكثر من جنحة واحدة أدين بسببها.

ملفات التحقيق - الحوادث الجنائية التي ارتكبت في أورشلیم-القدس وسُجّلت في دفتر الاتهامات لدى الشرطة، بعد خصم حالات إغلاق الملف في الشرطة.

2. السلطة القطرية للإطفاء والإنقاذ

في تموز 2012 صدر في الكنيست قانون السلطة القطرية للإطفاء والإنقاذ 2012 والذي قرر بأنه بدلا من نظام لا مركزي لخدمات الإطفاء المحلية، ستقام سلطة وطنية للإطفاء والإنقاذ. جُمعت البيانات الإحصائية في جدول 14.9 من قبل السلطة القطرية للإطفاء والإنقاذ وصدرت عن لواء أورشلیم-القدس التابع لهذه السلطة.

الحوادث - حوادث إشعال النَّار، المواد الخطرة، الإنقاذ، التدريبات، الأمن والاستدعاءات الكاذبة.

3. المفوض عن شكاوى الجمهور

التوجه - التوجه شفهيًا أو برسالة إلى مكتب المفوض عن شكاوى الجمهور في الموضوع المتعلق بمجالات المعالجة والمسؤولية التابعة للوحدات والأقسام المختلفة في البلدية.

الشكوى - كل شكوى تم تقديمها لمكتب المفوض. لدى الانتهاء من معالجة الشكوى يقرر المفوض إذا ما كانت الشكوى مبررة أم لا.

التوجه للمتابعة - كل توجه من قبل أحد السكان إلى مكتب المفوض سيتم تصنيفه في البداية للمتابعة فقط، حتى الحصول على رد من القسم ذي الصلة في البلدية. إذا لم تتم معالجة التوجه كما يجب من قبل القسم أو لم يرد في تاريخ معقول، سيتم تصنيف التوجه لتتم متابعته كشكوى. في عام 2011، تقرر بأن تُصنّف جميع التوجهات لمكتب المفوض كشكاوى.

بالإضافة إلى ذلك، في عام 2011 انتقل مكتب المفوض عن شكاوى الجمهور في بلدية أورشليم-القدس إلى منظومة محوسبة جديدة لإدارة علاقات العملاء. تستند البيانات في تقرير المفوض لهذا العام بجزء منها فقط إلى المنظومة الجديدة ومن ثم فهي ناقصة.

4. قائمة مصادر الجداول

الجدول 4-1/14: شرطة إسرائيل، قسم البحث والإحصاء

الجدول 8-5/14: دائرة الإحصاء المركزية، قسم النظام العام

جدول 10/14: السلطة القطرية للإطفاء والإنقاذ، لواء أورشليم-القدس

جدول 11/14: مراقب الدولة ومندوب شكاوى الجمهور، تقرير مندوب شكاوى الجمهور، للسنوات الملائمة، (Int.)

الجدول 12/14: المفوض عن شكاوى الجمهور في بلدية أورشليم-القدس، تقرير سنوي، للسنوات الملائمة، (Int.)